

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٧٩ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٣ قيراطاً و ١٣ سهماً ( تبرع المواطن / هلال سعد الجالى ) الكائنة بالقريه السابعه جناكليس - مركز أبو المطامير بمحافظة البحيرة، بالمجان، لصالح هيئة الأبنية التعليمية لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها وحدود الأرض وأبعادها كما يلى :

الحد البحرى : مشايه عرض ٨م ثم كتلة سكنية للقريه السابعه جناكليس .

الحد القبلى : جار أرض زراعية ممتدة .

الحد الشرقى : جار (أرض منزرعة برسيم) بمسافة ٦٠م ثم كتلة سكنية .

الحد الغربى : مشايه بعرض ٤م ثم كتلة سكنية متناثرة .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة ذى القعدة سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٤ أغسطس سنة ٢٠١٦ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

تتملك الشركة  
مما يلي:

شمارع البوادي رقم ١٩٨٩ لسنة ٢٠١٦

مبنى القرد

مبنى القرد

مبنى رئيس القرد

مبنى القرد

مبنى القرد

مبنى القرد


مبنى القرد

مبنى القرد


مبنى القرد

مبنى القرد

طريق البوادي رقم ١٩٨٩ لسنة ٢٠١٦



مبنى القرد



رئيس القسم  
القرد

القسم الرئيسي  
القرد